

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٦٢) لسنة ٢٠١٤م

محافظ البحر الأحمر :-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ فى شأن نظام الإدارة المحلية

وتعديلاته ولائحته التنفيذية .

= وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إصدار قانون البناء الموحد

ولائحته التنفيذية .

= وعلى مذكرة الوحدة المحلية لمدينة الغردقة (إدارة التنظيم - حى جنوب) المؤرخ

٢٠١٤/١/٣٠ بشأن التعدى على الأراضى المملوكة للدولة والبناء بدون ترخيص .

= وللصالح العام .

قرر

المادة الأولى

يزال بالطريق الإدارى وعلى نفقة المالك التعدى المقام من السيد/ محمد أبو بكر عبد العزيز

الكائن بشارع المطار - مدينة الغردقة - ومظاهر هذا التعدى هو (البناء بدون

ترخيص الدور الخامس علوى بمساحة ٢١٠٠م) وذلك طبقاً لأحكام قانون البناء رقم

١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

المادة الثانية

على الوحدة المحلية لمدينة الغردقة تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الإختصاص .

محافظ البحر الأحمر

لواء أ.ح/ أحمد عبد الله